

القرار ٦٢٦ (١٩٨٩)

المؤرخ ٦ تموز/يوليه ١٩٨٩

إن مجلس الأمن ،

إذ يؤكد من جديد قراريه ٦٠٧ (١٩٨٨) المؤرخ في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ و ٦٠٨ (١٩٨٨) المؤرخ في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ،

وقد علم أن إسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، قامت مرة أخرى ، وفي تحد لهذين القرارين ، بإبعاث ثمانية مدنيين فلسطينيين في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ،

وإذ يعرب عن قلقه الشديد إزاء الحالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة،

وإذ يشير إلى اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٦٦) ، وخاصة المادتين ٤٧ و ٤٩ منها ،

١ - يأسف بالغ الأمل لاستمرار إسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، في إبعاد المدنيين الفلسطينيين ؛

(٦٦) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ ، العدد ٩٧٣ .

وفي الجلسة ٢٨٧٠ المعقودة في ٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، قرر المجلس دعوة ممثل إسرائيل إلى الاشتراك ، دون أن يكون له حق التصويت ، في مناقشة البند المعنون "الحالة في الأراضي العربية المحتلة : رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٩ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة (٤١) (S/20709)" .

وفي الجلسة ذاتها ، واستجابة للطلب المؤرخ ٢ تموز/يوليه ١٩٨٩ والوارد من المراقب عن فلسطين^(٦٥) قرر المجلس أيضا ، بعد إجراء تصويت ، توجيه دعوة إلى المراقب عن فلسطين للاشتراك في المناقشة ، وأن تمنح تلك الدعوة فلسطين نفس حقوق الاشتراك التي تمنح لدولة عضو عند دعوتها إلى الاشتراك وفقا للمادة ٢٧ من النظام الداخلي المؤقت .

اتخذ بأغلبية ١١ صوتا مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الأمريكية) ، وامتناع ٢ أعضاء عن التصويت (فرنسا وكندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية) .

(٦٥) الوثيقة S/20711 ، المتضمنة في محضر الجلسة ٢٨٧٠ .

القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة
الدائمة لقطر لدى الأمم المتحدة
(٤٤) .

وفي الجلسة ذاتها ، واستجابة
للطلب المؤرخ ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٩
والوارد من المراقب عن فلسطين (٦٧) ،
قرر المجلس أيضا ، بعد اجراء تصويت ،
توجيه دعوة الى المراقب عن فلسطين
للاشتراك في المناقشة ، وأن تمنح تلك
الدعوة فلسطين نفس حقوق الاشتراك التي
تمنح لدولة عضو عند دعوتها الى
الاشتراك وفقا للمادة ٢٧ من النظام
الداخلي المؤقت .

اتخذ بأغلبية ١١ صوتا مقابل صوت
واحد (الولايات المتحدة
الأمريكية) ، وامتناع ٢ أعضاء عن
التصويت (فرنسا وكندا والمملكة
المتحدة لبريطانيا العظمى
وايرلندا الشمالية) .

القرار ٦٤ (١٩٨٩)
المؤرخ ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٩

إن مجلس الأمن ،

اذ يؤكد من جديد قراراته ٦٠٧
(١٩٨٨) المؤرخ في ٥ كانون الثاني/
يناير ١٩٨٨ و ٦٠٨ (١٩٨٨) المؤرخ في

(٦٧) الوثيقة S/20823 ،
المتضمنة في محضر الجلسة ٢٨٨٢ .

٢ - يطلب إلى إسرائيل أن تكفل
المودة الآمنة والغورية إلى الأراضي
الفلسطينية المحتلة لمن تم إبعادهم ،
وأن تكف فوراً عن إبعاد أي فلسطينيين
مدنيين آخرين ؛

٣ - يؤكد من جديد انطباق
اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية
المدنيين وقت الحرب ، المعقودة في ١٢
آب/أغسطس ١٩٤٩ ، على الأراضي
الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ
عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ، وعلى
الأراضي العربية المحتلة الأخرى ؛

٤ - يقرر إبقاء الحالة قيد
الاستعراض .

اتخذ في الجلسة ٢٨٧٠ بأغلبية ١٤
صوتا مقابل لا شيء ، وامتناع عضو
واحد عن التصويت (الولايات
المتحدة الأمريكية) .

مقرران

في الجلسة ٢٨٨٢ المعقودة في
٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، قرر المجلس دعوة
ممثل إسرائيل الى الاشتراك ، دون أن
يكون له حق التصويت ، في مناقشة البند
المعنون "الحالة في الأراضي العربية
المحتلة : رسالة مؤرخة ٢٩ آب/أغسطس
١٩٨٩ وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من